


العِبَادَاتُ الْقَوْلِيَّةُ فِي ذِي الْحِجَّةِ

لَفَضِيلَةَ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ
عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّوَيْعِرِ





العِبَادَةُ الْقَوْلِيَّةُ فِي ذِي الْحِجَّةِ

☎ 00966558883286

📺 YouTube/alshuwayer9

🐦 📍 📌 📧 alshuwayer9

للإعلام بالأخطاء الطباعية والاستدراكات والاقتراحات؛ يرجى المراسلة على البريد التالي:

tafreeghalshuwayer@gmail.com

لِمَا سَبَلْنَا لَهَا خِزَانَتِ وَاللِّقَاءَاتِ الْعَلِيمَةَ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ

٩

الْعِبَادَاتُ الْقَوْلِيَّةُ فِي ذِي الْحِجَّةِ



لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ الدُّكُورِ
عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّوَيْعِرِ

النُّسخة الأولى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّمَّانِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

ثُمَّ أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ لِقَاءَنَا فِي هَذَا الْيَوْمِ عَنِ الْحَدِيثِ عَنِ الْعِبَادَاتِ الْمَشْرُوعَةِ فِي هَذَا الشَّهْرِ الْفَاضِلِ "شَهْرُ ذِي الْحِجَّةِ"، وَلِذَا فَإِنَّا نَحْمَدُ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ أَنْ أَنْعَمَ عَلَيْنَا بِإِدْرَاكِ هَذَا الشَّهْرِ الْفَاضِلِ الْكَرِيمِ، إِذْ هَذَا الشَّهْرُ "شَهْرُ ذِي الْحِجَّةِ" شَهْرٌ فَاضِلٌ لِعُمُومِهِ وَلِخُصُوصِهِ:

❖ فَأَمَّا عُمُومُهُ: فَإِنَّهُ مِنَ الْأَشْهُرِ الْحَرَمِ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ [التوبة: ٣٦]، وَهَذِهِ الْأَشْهُرُ الْأَرْبَعَةُ الْحُرُمُ ثَلَاثَةٌ مَتَوَالِيَةٌ، وَوَاحِدٌ فَرَضٌ، فَالْفَرَضُ هُوَ رَجَبٌ، وَالْمَتَوَالِيَةُ هِيَ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَمَحْرَمٌ، فَهَذَا الشَّهْرُ -أَعْنِي شَهْرُ ذِي الْحِجَّةِ- وَسَطٌ بَيْنَ الْأَشْهُرِ الثَّلَاثَةِ الْمَتَوَالِيَةِ مِنَ الْأَشْهُرِ الْحَرَمِ، وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ النَّهْيَ عَنِ ظَلْمِ النَّفْسِ فِيهَا، ﴿فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦]، وَلِئِنْ نَهَى الْمَرْءُ عَنِ ظَلْمِ نَفْسِهِ فِي السَّنَةِ كُلِّهَا، فَإِنَّهُ فِي هَذِهِ الْأَشْهُرِ الْحَرَمِ أَكَّدَ وَالزَّمَ.

وَلِذَا جَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: «فَلَا تَظْلِمُوا أَنْفُسَكُمْ فِي السَّنَةِ كُلِّهَا؛ وَفِي هَذِهِ الْأَشْهُرِ الْحَرَمِ بِخُصُوصٍ»، وَظَلَمَ النَّفْسُ أَنْوَاعٌ وَدَرَجَاتٌ:

- فأعظم الظلم الشرك بالله **عَزَّوَجَلَّ**.

- ومن الظلم فعلُ المحرمات؛ وأشدُّها الموبقات والكبائر، ثم ما كان دونها.

- ومن الظلم ترك الطاعة، فإنَّ ترك الطاعة والإعراض عنها والغفلة عن فعلها هو من ظلم النفس، وكم من امرئٍ يتمنى يوم القيامة أن لو عاد لهذه الدنيا فعاش لحظاتٍ ليدكر الله **عَزَّوَجَلَّ**، ويستغفره سبحانه ويسبحه؛ لِمَا يعلم من الأجر العظيم عند الله **عَزَّوَجَلَّ** للذاكرين الله والذاكرات، وكما أن هذا الشهر شهرٌ فاضلٌ لعمومه فإنَّه فاضلٌ لخصوصه كذلك، فإنَّ فيه أيامًا فاضلةً عظيمةً مذكورة في كتاب الله **عَزَّوَجَلَّ**، ففيه العشر الأوائل من ذي الحجة وهي أيامٌ فاضلة، وفيه أيام التَّشْرِيق وهي أيامٌ فاضلة؛ وقد ذكرهما الله في كتابه فقال سبحانه: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣]، وقال سبحانه: ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ﴾ [الحج: ٢٨]. فالمعدودات هي: أيام التَّشْرِيق، والمعلومات هي: أيام العشر من ذي الحجة، كما أن هذا الشهر فيه يومٌ فاضلٌ بل هو من أفضل أيام السنة على الإطلاق؛ وهو يوم الأضحى وهو العيد الأكبر ويوم الحج الأكبر؛ وقد جاء في الحديث عند أحمد وغيره أن هذا اليوم هو أفضل أيام السنة؛ ولذا فإنَّ هذه الأيام أيامٌ جليلة وأيامٌ فاضلة، وقد أقسم الله **عَزَّوَجَلَّ** ببعض أيامها، فقال سبحانه: ﴿وَالْفَجْرِ (١) وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [الفجر: ١-٢].

جاء عن جمعٍ من المفسرين: أن الليالي العشر هي عشرُ ذي الحجة، فهي أيامٌ فاضلة يحبها الله **عَزَّوَجَلَّ**، وقد جاء عن جمعٍ من السلف أنَّهم قالوا: إنَّ الله **عَزَّوَجَلَّ** فاضلٌ بين أيام

السنة فاختار هذه العشر من أيام السنة كلها، وإقسام الله **عَزَّوَجَلَّ** بالليالي حينما قال: ﴿وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾، يدلُّنا على أنَّ الفضل ليس خاصًّا بالنهار من هذه الأيام فقط، بل إنَّه يشمل النهار والليل معًا، وقد قرر علماء اللغة وأوردها الفقهاء في كتبهم أنَّ لفظ "اليوم والليلة" إذا أُطلقا فإنَّهما يشملان النهار والليل معًا، وإذا اجتمعا فإنَّه يقصدُ بكل واحدٍ منهما المراد به دون ما عداه.

المقصود من هذا: أنَّ هذا الشهر الكريم فاضلٌ في ليله ونهاره، في أوله وأواسطه، بل إلى منتهاه؛ لأنَّه من الأيام الفاضلة والأشهر الحُرْم التي ذكرها الله في كتابه، وجعل لها من الفضل العظيم ما ليس لغيرها، وهذه الأيام فيها عباداتٌ خاصة، ولذلك فقد تقرر عند أهل العلم **رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى** أنَّ أفضل ما يُفعل في المواسم الفاضلة ما يُشرع فيها من الأعمال، وهذه قاعدة مطردة عند أهل العلم؛ فإنَّهم يرون أنَّ أفضل الأعمال في المواسم ما وَرَد به النَّقل والنَّصُّ، وهذه الأيام والشهر الكريم عموماً وَرَد فيه عباداتٌ كثيرة: قوليةٌ وبدنية:

فأمَّا البدنية: فمن أعظم ما وَرَد فيه الحج والنحر، وسنقتصرُ في حديثنا اليوم بمشيئة الله **عَزَّوَجَلَّ** عن العبادات القولية التي ترد في هذا الشهر الفاضل والأيام الفاضلة، وهذه الأيام فيها عباداتٌ قوليةٌ كثيرة، وليست قاصرةً على عبادةٍ أو عبادتين، وسبب ذكرنا لهذه العبادات القولية الاتباع أولاً؛ فإنَّ أفضل العبادة ما كان فيها المرء متبعاً ﴿لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود: ٧].

قال الفضيل بن عياض: (أحسن العمل أخلصه وأصوبه)؛ إنَّ العمل إذا كان خالصاً



ولم يكن صواباً لم يُقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يُقبل، قال: (والصواب هو ما كان على سُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

❖ ومن فوائد معرفة العبادات القولية والتذكير بها: معرفة الفاضل من الأعمال والانشغال به عما سواه، فإنَّ الانشغال بالأفضل عن الفاضل أنفع للعبد، ولا يعرف ذلك إلا مَنْ وَفَّقَ لمعرفة سُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولذا كانت العبادة من العالم أفضل وأحبُّ إلى الله **عَزَّجَلَّ** من عبادة غيره؛ لأنَّه يعلم الأفضل فيقدمه على الفاضل، ويقدمه على المرجوح.

❖ ومن فائدة حديثنا اليوم عن العبادات القولية: أنَّ من النَّاسِ مَنْ تشرَّبَ نفسه لبعض العبادات الفعلية في هذه الأيام؛ كقصد بيت الله الحرام حاجاً ومعتماً وتالياً ومجاوراً، ولكنه قد يُمنع لسببٍ أو لآخر؛ إمَّا لمرضٍ أو نحوه أو عجزٍ أو غير ذلك من الأسباب التي ترد للنَّاسِ، فلربما انشغل بهذه العبادات القولية مع حسنِ قصده ونيته ورغبته بالخير؛ فيكتب له ما نواه من العبادات الفعلية.

وقد جاء في الصحيح أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا مَرِضَ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ أَجْرُ مَا يَعْمَلُهُ صَاحِحًا مُقِيمًا»، وقال: «إِنَّ إِخْوَانَنَا لَكُمْ بِالْمَدِينَةِ مَا قَطَعْتُمْ وَاذْيَا وَلَا رَقِيتُمْ جِبَلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَمَا لَكُمْ حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ». هذه الأيام أيامُ الأصل فيها الطاعة، وخاصةً العشر الأوائل من هذا الشهر، وقد جاء في حديث ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّجَلَّ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ



العشر. وقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ**»؛ فَإِنَّ الْعَمَلَ مَفْرُودٌ مَعْرُوفٌ بِـ "أَل" التي تفيد الجنس وهذا يدلُّ على العموم، فَإِنَّ كُلَّ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الَّتِي شُرِعَ جِنْسُهَا فَإِنَّهُ يُسْتَحَبُّ فَعْلُهَا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ، وَهَذَا يَشْمَلُ جَمِيعَ الْأَعْمَالِ الْقَوْلِيَّةِ وَالْأَعْمَالِ الْبَدَنِيَّةِ كَذَلِكَ.

يَبْدَأُ أَنَّ بَعْضَ الْأَعْمَالِ لَهَا أَفْضَلِيَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ لَوُرُودِهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي كِتَابِ اللَّهِ **عَزَّ وَجَلَّ** كَذَلِكَ، فَمِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ مَطْلُقُ ذِكْرِ اللَّهِ **عَزَّ وَجَلَّ**، فَإِنَّ مُطْلَقَ ذِكْرِ اللَّهِ **عَزَّ وَجَلَّ** مَشْرُوعٌ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ لِعَمُومِ الْحَدِيثِ الْمَتَقَدِّمِ؛ وَلِأَنَّ اللَّهَ **عَزَّ وَجَلَّ** أَمَرَ بِالذِّكْرِ فِي كِتَابِهِ؛ فَقَالَ اللَّهُ **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**: ﴿**وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ**﴾ [البقرة: ٢٠٣]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿**وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ**﴾ [الحج: ٢٨]، فَالْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ الْمَذْكُورَةُ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ ﴿**وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ**﴾ هِيَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي تَكُونُ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ، وَالْأَيَّامُ الْمَعْلُومَاتُ الْمَذْكُورَةُ فِي سُورَةِ الْحَجِّ ﴿**وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ**﴾ فَإِنَّهَا أَيَّامُ الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ، وَهَاتَانِ الْآيَاتَانِ فِيهِمَا أَمْرٌ وَحَثٌّ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ **عَزَّ وَجَلَّ** فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ الْفَاضِلَةِ أَيَّامِ الْعَشْرِ وَأَيَّامِ التَّشْرِيقِ، فَهِيَ إِمَّا قَدْ جَاءَتْ بِصِيغَةِ الْأَمْرِ الصَّرِيحِ (افْعَلْ) فِي قَوْلِهِ: ﴿**وَادْكُرُوا اللَّهَ**﴾، أَوْ جَاءَتْ بِصِيغَةِ الْإِخْبَارِ الَّتِي يُرَادُ بِهَا (الْإِنْشَاءُ) ﴿**وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ**﴾، وَكِلَا الصِّيغَتَيْنِ مِنْ صِيغَةِ الْأَمْرِ، وَالْأَمْرُ حَقِيقَةٌ فِي الْوَجُوبِ وَالنَّدْبِ مَعًا، وَحُمِلَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى النَّدْبِ لِفِعْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَدْلَةُ الْآخَرَى الدَّالَّةُ عَلَى ذَلِكَ.

وَقَدْ ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ ذِكْرِ اللَّهِ **عَزَّ وَجَلَّ**، أَيَّامُ أَكْلِ وَشَرْبِ وَذِكْرِ اللَّهِ، وَهَذَا يَدُلُّنَا عَلَى أَنَّ مِنْ أَفْضَلِ الْعِبَادَاتِ وَالْقُرْبَاتِ الَّتِي يُتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ **عَزَّ وَجَلَّ** بِهَا لَهُ

سبحانه هو ذكره **جَلَّ وَعَلَا** والعبادة القولية، ووجه ذلك: أن الله **عَزَّجَلَّ** أمر بالذكر في موضعين:

❖ **الأمر الأول:** في كتابه في هذه الأيام الفاضلة.

❖ **الأمر الثاني:** أن النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وصف أيام التشريق بكونها أيام ذكر، ولا يوصف الشيء إلا بالوصف الذي يكون ملازمًا له أو ظاهرًا فيه، وكلا الأمرين موجود؛ فإنَّ الذكر مشروعٌ في هذه الأيام وظاهرٌ فيها.

وقد جاء عن السلف **رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى** أَنَّهُمْ أَنْكَرُوا وَعَابُوا عَلَامًا لَمْ يَذْكُرِ اللهُ **عَزَّجَلَّ** فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ الْفَاضِلَةِ، وَبِمَشِيئَةِ اللهِ **عَزَّجَلَّ** سَنَذْكُرُ هَذَا الْيَوْمَ بَعْضًا مِنَ الْأَعْمَالِ الْقَوْلِيَةِ الصَّالِحَةِ الْوَارِدَةِ عَنِ نَبِيِّنَا **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فَإِنَّ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ الْقَوْلِيَةَ مُتَعَدِّدَةٌ:

❖ فمن هذه العبادات القولية: **مُطْلَقُ ذِكْرِ اللهِ عَزَّجَلَّ**، وَمِنْ أَعْظَمِ الذِّكْرِ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فِيمَا رَوَى النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ: «قَالَ اللهُ **عَزَّجَلَّ**: مَنْ شَغَلَهُ ذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي، أُعْطِيَتْهُ أَفْضَلُ مِمَّا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ»، وَأَعْظَمُ الذِّكْرِ كَلَامُهُ **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وَلِذَا فَإِنَّهُ يَلْزَمُ الْمُؤْمِنَ أَنْ يَنْشَغَلَ بِأَفْضَلِ الذِّكْرِ وَهُوَ كَلَامُ اللهِ **عَزَّجَلَّ**.

❖ وَمِنْ الْعِبَادَاتِ الْقَوْلِيَةِ الْفَاضِلَةِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ: **الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ** الَّتِي ذَكَرَهَا اللهُ فِي كِتَابِهِ؛ فَقَالَ: ﴿وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ [الكهف: ٤٦]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ مَرَدًّا﴾ [مريم: ٧٦]،

فالباقيات الصالحات خيرٌ للمرء في الثواب والأجر، وخيرٌ في الأمل، **أي**: إذا رجا شيئاً وتأملهُ فإنه يُعطى خيراً ممّا تأمل، وخير المردّد إذا رجع إلى ربه **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** وجد من الخيرية ما لا يتصوّر بسبب إتيانه بالباقيات الصالحات، والباقيات الصالحات هي ثلاث كلمات، وجاء أنّها أربع: (سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر)، وهذه الكلمات كلها مشروعةٌ في أيام العشر، فقد جاء في [المسند] من حديث ابن عمر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: **«مَا مِنْ أَيَّامٍ أَعْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ وَلَا أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعَمَلُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ، فَأَكْثِرُوا فِيهِنَّ مِنَ التَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ»**. ولذلك فإنّ الإتيان بهذه العبادات القولية وهي الباقيات الصالحات الكلمات الثلاث أو الأربع كلها فاضلةٌ في هذه الأيام.

❁ ومن العبادات المؤكدة في هذه الأيام الفاضلة: **عبادته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بالتكبير**، وقد ذكّر أهل العلم **رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى** أنّ التكبير المشروع في هذه الأيام أنواعٌ متعددة، وتعدّد هذه الأنواع والصفات والأحوال يدلُّنا على تأكد هذه العبادة في هذه الأيام، فمن أنواع التكبير المشروعة في هذه الأيام التكبير المطلق، وسُمي التكبير تكبيراً مطلقاً: لأنّه لا يتقيدُ بوقتٍ ولا بهيئة، وأنما هو مشروعٌ في كل وقت؛ صباحاً وعشياً، ليلاً ونهاراً، حضراً وسفراً، عند الصلاة وعند غيرها، وعند القيام وعند القعود، والرُّقود وغيره، وهذا التكبير المطلق يتبع ما جاء فيه من الآثار نجد أنّ له موضعين مشروعين:

❁ **الموضع الأول**: وهو التكبير في عشر ذي الحجة كلها بدءاً من طلوع فجر أول يومٍ منه إلى فراغ الخطبة من يوم العيد، والدليل على هذا: ما جاء في البخاري أنّ الصحابة

كابن عمر وأبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** كانا يخرجان إلى السوق في أيام العشر فيكبران ويكبر الناس بتكبيرهما، والتكبير في هذه الأيام العشر دلّ عليه فعل الصحابة -رضوان الله عليهم- ولذلك فإن كثيراً من المحققين على استحبابه، إذ فعل ابن عمر وأبي هريرة وعدم وجود المخالف لهم في ذلك يدلُّ على أنه مشروع، وعندما يُقال: إن الذكر المطلق مشروع إلى حين فراغ الخطبة **أي**: خطبة الخطيب من صلاة عيد الأضحى فإن هذا يدلُّنا على أنه يُستحب التكبير في هذه الأيام كلها، وفي ليلة عيد الأضحى بل إنه يتأكد في ليلة عيد الأضحى أكثر من غيرها، إذ في ليلة عيد الأضحى يجتمع تكبيران مطلق ومقيد -كما سيأتينا-.

❁ الأمر الثاني: أنه يُستحب حتى بعد طلوع الفجر، فيكبر بعد طلوع فجر يوم العيد، وعند الذهاب لصلاة العيد، بل إن العلماء قد نصّوا على أنه يُستحب إظهار التكبير عند الخروج لصلاة عيد الأضحى، ثم يُستحب أيضاً التكبير في الصلاة، فإن الصلاة فيها تكبيرات زوائد، وهي وإن لم تكن تكبيراً مطلقاً لكنه داخل في عموم التكبير، وكذلك في الخطبة فقد جاء عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أنهم كانوا -**أي**: أصحاب النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يفتتحون خطبتي العيد بالتكبير، وجاء عن الزهري **رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى** أن الخطيب كان يُكبر في طيات خطبته، وكان الناس يكبرون بتكبيره، وهذا معنى قول العلماء **رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى** إنه يُستحب التكبير المطلق إلى فراغ الخطبة، **أي**: أنه يُستحب مطلقاً لحين الصلاة فإذا حضرت صلاة العيد فإنه يُكبر التكبيرات الزوائد فيها، وإذا جاءت الخطبة أُستحب للخطيب أن يفتتحها بتكبيرات نسقاً تسعاً أو سبعاً، ويُستحب للخطيب كذلك أن يُكبر في وسط خطبته، ويُستحب لمن سمع تكبير الخطيب أن يُكبر معه؛ كما فعل الصحابة

ونقله عنهم الزهري **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى** .

✽ **الموضع الثالث من التكبير المطلق:** وهي التكبير ليلتي العيد أو ليلتي العيدين:
عيد الفطر وعيد الأضحى، وهذا التكبير مُستحب وهو ظاهر كلام الله **عَزَّوَجَلَّ**؛ ﴿وَلِتُكَبِّرُوا
اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥]، فيُستحب التكبيرُ في ليلتي العيدين، وبناءً على ذلك:
فإنَّ ليلة عيد الأضحى التكبير المطلق متأكدٌ لاجتماع سببين:

السبب الأول: أنه تكبيرٌ مطلقٌ للعشر.

السبب الثاني: أنه تكبيرٌ ليلتي العيدين.

ويجتمع مع هذين السببين سببٌ ثالث: وهو التكبير المقيد دبر الصلوات، ولذا ذَكَرَ
جمعٌ من أهل العلم كالشيخ تقي الدين أنَّ التكبير ليلتي عيد الأضحى أكد منه من التكبير
ليلة عيد الفطر لاجتماع هذه الأسباب كلها.

هذا ما يتعلَّق بمسألة التكبير المُطلق، وعرفنا أنَّ التكبير المُطلق الحُجَّة فيه إنَّما هي
آثار الصحابة -رضوان الله عليهم- وخاصةً في العشر.

النوع الثاني من التَّكْبِير: وهو التكبير المقيد؛ وسمي مقيداً لأنَّه ليس مشروعاً في كل
موضع، وإنَّما هو مشروعٌ في بعض المواضع دون بعضها هذا من جهة، ومن جهةٍ أخرى:
فإنَّه إنَّما يكون مشروعاً لمن صَلَّى الفريضة دون مَنْ صَلَّى النافلة، ولمن صلاها جماعة،
ولذلك يقول العلماء **رَحْمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى**: إنَّ التَّكْبِيرَ المقيد مشروعٌ عقب كل فريضةٍ في جماعة،

والدليل على ذلك أنه إنما يُشرع بعد الصلوات: ما جاء في حديث جابر عند الدار قطني «أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا صَلَّى الصبح من غداة يوم عرفة أقبل على أصحابه، ثم يقول: «الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله، الله أكبر الله أكبر، والله الحمد». وهذا الحديث وإن كان في إسناده مقال، إلا أن له شواهد من فعل الصحابة - رضوان الله عليهم -؛ كعلي وابن عباس وابن مسعود وابن عمر - رضي الله عن الجميع -.

وهذا التكبير إنما يُشرع عقب الصلوات المفروضة فقد دون ما عداها، والدليل على ذلك: أن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «إنما التكبير على مَنْ صَلَّى في جماعة»، وبناءً عليه فإنَّ مَنْ صَلَّى الفريضة منفردًا كالمرأة مثلاً، أو صَلَّى نافلةً فإنه لا يُشرع له التَّكْبِيرُ المقيد، وقد نصَّ على ذلك الأئمة كسفيان الثوري وأحمد وإسحاق، قال سفيان لما سُئِلَ عن المرأة هل تُكَبِّرُ أيام التَّشْرِيقِ؟ قال: «لا، إلا أن تكون في جماعة». فإذا صلت المرأة في جماعة فإنَّها تُكَبِّرُ وإلا فلا.

هذا ما يتعلَّق بوقت التكبير المقيد ولما سُمِّيَ مقيداً، والعلماء رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى يقولون: إنَّ وقت التكبير المقيد لمن لم يكن محرماً بالحج يبدأ من صلاة الفجر يوم عرفة إلى آخر أيام التشريق، وأيام التشريق ثلاثة: الحادي عشر، والثاني عشر، والثالث عشر من شهر ذي الحجة، وبناءً على ذلك: فيكون التكبير المقيد له خمسة أيام: اليوم التاسع كاملاً بصلواته الخمس، واليوم العاشر، والحادي عشر، والثاني عشر، واليوم الخامس هو اليوم الثالث عشر فيكبر إلى صلاة العصر فقط، ففي الأيام الأربعة الأوائل يُكَبَّرُ في خمس صلوات، واليوم الخامس يُكَبَّرُ في ثلاث صلوات فقط، فيكون المجموع ثلاثة وعشرين

صلاة.

وقد تقدّم معنا: أن الأصل في هذا التقدير حديث جابر أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا صَلَّى الصبح من غداة يوم عرفة أقبل على أصحابه فيقول: «على مكانكم ثم يُكبر فيقول: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ لا إِلَهَ إِلا اللهُ، اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، واللهُ الحمدُ». فما زال يُكبر من غداة عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق، وهذا الحديث وإن كان في إسناده مقال إلا أن عمل الصحابة عليه، ولذلك أحمد حكي الإجماع على مشروعيته، بل وحكاها الأئمة الأكابر؛ ممن حكي الاتفاق على ذلك الإمام مالك، والسرخسي وغيرهم على مشروعيته وعلى هذا التوقيت الذي ورد في حديث جابر، ومن شدة التأكيد هذا التكبير المقيد أن الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى قد ذَكَرَ أَنَّ هذا التكبير في هذه الأيام -أيام التشريق- واجبٌ على الرجال والنساء لمن كان في جماعة ورأيه أو كان وحده.

وقول مالكٍ إِنَّه واجب مراده كما قال حافظ المغرب أبو عمر ابن عبد البر مراده به وجوب السُّنَّة لا وجوب الحتم، وهذا يدلُّنا على تأكيد مشروعية التكبير المقيد، وكما تقدّم معنا أن الصواب الذي عليه جمع من المحققين من فقهاء الحديث أَنَّهُ إِنَّمَا يُشْرَعُ التكبير المقيد لمن صَلَّى الفريضة في جماعة. المقصود من هذا كله: أن التكبير المقيد مشروع ومتأكد، وأن هذا التكبير المقيد يجتمع معه التكبير المطلق، فيجتمعان في بعض الأيام وهو من فجر يوم عرفة إلى حين فجر يوم عيد الأضحى، فيجتمع المطلق والمقيد معاً.

ثم بعد ذلك يبقى المطلق وحده دون المقيد؛ كما بين ذلك ابن مفلح وقال: (ظاهر

كلامهم أن أيام التشريق ليس فيها إلا المطلق ولا يكون فيها مقيد، وهذا التكبير المقيد يُستحب فيه أن يُجهر بالتكبير، وكذلك المطلق يُستحب فيهما معاً الجهر بالتكبير، وقد حكي الاتفاق على استحباب الجهر بالتكبير عند الأئمة الأربعة في الجملة، ولكن عندنا مسألة مهمة متعلقة بمتى يكون التكبير مقيداً؟ فقد عرفنا أن التكبير المقيد يكون دبر الصلوات، فهل يُقدّم على الاستغفار أم يكون بعده؟ وذلك أنه قد ثبت من حديث ثوبان وعبد الرحمن بن عوف وغيرهم أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كان إذا انفتل من صلاته يقول: **«أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ»**. فهل يُقدّم التكبير عليه أم يكون المصلي يستغفر الله أولاً ثم يُكبر؟

لأهل العلم في ذلك مسلكان، والأقرب من هذين المسلكين أنه يبدأ بالاستغفار أولاً، ثم عقب الاستغفار يبدأ بالتكبير، وهذا عليه عدد من أهل العلم **رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى**، وإن كان ظاهر ما قاله الفقهاء فيما نقله المرادوي عكس ذلك أنه يُكبر بعد السلام وقبل الاستغفار، ويؤيد أنه يبدأ بالاستغفار قبل السلام أن الذي جزم به المحققون أن الإمام يستغفر متجهاً إلى القبلة، ثم يفتل إلى الناس ويكبر مستقبلاً لهم، هذا الذي جزم به صاحب [الفروع] وغيره وهو الأظهر من السنة أن يكون تكبيره مستقبلاً للناس، ويكون ذلك بعد الدعاء الذي يكون فيه الاستغفار ومثل: **«اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ»**.

كما أن في ذلك نكتة أوردها بعض أهل العلم: أن قول المصلي: **«اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ»** ألصق بآخر الصلاة، فإن آخر الصلاة "السلام عليكم" فناسب أن يكون بعدها الاستغفار، ثم **«اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ»**، ثم بعد ذلك

إذا تيقن المصلي أنه قد أتقن صلاته، واستغفر من الخلل الذي فيها، فإنه يأتي بعد ذلك بالتكبير، وتقدم معنا كذلك أن هذا التكبير إنما يكون بعد الصلوات المكتوبة إذا صليت في جماعة، وليس معنى ذلك أنه لا يُكبر المأموم إلا إذا كبر الإمام، بل إن المأموم يُكبر ولو نسي الإمام التكبير؛ لأنها ليست من باب المتابعة للإمام، وإنما هي من باب المشروعية عند انقضاء الصلاة، ومن فاتته ركعة أو أكثر فإنه إذا سلم من صلاته كبر ولو كان الإمام قد كبر قبله بفترة طويلة، ومن فاتته صلاة فقضاها جماعة في المسجد أو في غير المسجد، فظاهر كلام أهل العلم أنه يُكبر كذلك؛ لأن العبرة بالصلاة جماعة، ولا يلزم أن تكون الصلاة مع الإمام الراتب، بل حتى لو كانت الصلاة مقضية بعد وقتها بشرط أن تكون قد صليت في جماعة؛ لحديث ابن مسعود: «إِنَّمَا التَّكْبِيرُ عَلَى مَنْ صَلَّى فِي جَمَاعَةٍ». وقد عرفنا قبل أن التكبير نوعان:

النوع الأول: تكبيرٌ مطلق.

النوع الثاني: تكبيرٌ مقيد.

✽ وعندنا هنا مسألة تتعلق بنوعي التكبير وهي: صفته، فكيف يكون التكبير؟ الذي

وَرَدَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ». وهذه الصيغة فيها أمران:

- الأمر الأول: أن فيها جمعاً بين التكبير والتهيل والتحميد، «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ

إِلَّا اللَّهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ». ولذلك الأفضل أنه يُجمع بين التكبير والتهيل

والتكبير والتحميد لورودها في النص هذا من جهة، طبعاً خلافاً لما نُقِلَ عن بعض أصحاب الإمام مالك.

- الأمر الثاني: أن هذه الصيغة التي جاءت في حديث جابر هي الصيغة التي وردت عن أكثر أهل العلم بتثنية التكبير، فتكون شفعا، فيقول: «الله أكبرُ اللهُ أكبرُ لا إله إلا اللهُ، اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ، اللهُ الحمدُ». وجاء في بعض الصيغ أنها مثلثة فيقول: «الله أكبرُ اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ لا إله إلا اللهُ، اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ، اللهُ الحمدُ». والقاعدة عند أهل العلم **رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى**: أن الذكر إذا جاء بأكثر من صيغة فإنه يكون من باب اختلاف التنوع فكله جائز، والمحققون من فقهاء أهل الحديث يقولون: إن الصيغة إذا تعددت فأفضلها أصحها إسناداً، وقد ذكّر أهل العلم أن الأصح والأشهر عند أهل العلم التثنية وهو التكبير شفعا «الله أكبرُ اللهُ أكبرُ لا إله إلا اللهُ» لحديث جابر، وقد جاءت به أيضاً أخبارٌ آخر منها ما جاء عن يزيد بن أبي زياد أنه قال: رأيت سعيد بن جبير وعبد الرحمن بن أبي ليلى ومجاهد، ومن رأينا من فقهاء الناس في أيام العشر يقولون: «الله أكبرُ اللهُ أكبرُ لا إله إلا اللهُ، اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ، اللهُ الحمدُ». فأتى بصيغة التثنية وهو الشفع؛ فدل ذلك على أن الإتيان بهذه الصيغة أفضل من التثليث، ومن ثلث فإنه جائز.

❁ ومن المسائل المهمة التي تتعلق بالتكبير المقيد على سبيل الخصوص: أننا قد ذكرنا قبل قليل أن التكبير المقيد يكون دبر الصلوات المفروضة إذا صليت جماعة، وأن الأفضل أن تكون بعد الاستغفار، قول ما ورد في حديث ثوبان وعبد الرحمن بن عوفٍ وعائشة - رضي الله عن الجميع -، ولكن هنا مسألة مهمة تتعلق بنهاية وقته: وذلك أن

التكبير المقيد سُنةً، والعلماء رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى يقولون: إِنَّ السُّنَّةَ إِذَا فَاتَ مَحَلُّهَا فَإِنَّهَا لَا تُقْضَى عَلَى الْأَصْلِ، فنقول: إِنَّ التَّكْبِيرَ الْمَقِيدَ يَسْتَمِرُّ وَقْتَهُ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ إِلَى أَنْ يَوْجَدَ وَاحِدٌ مِنْ أَمْرَيْنِ:

الأمر الأوَّل: إِمَّا أَنْ يُحْدِثَ.

الأمر الثاني: وَإِمَّا أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، إِذَا كَانَ قَدْ صَلَّى فِي مَسْجِدٍ، وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ قَدْ صَلَّى فِي مَسْجِدٍ وَإِنَّمَا صَلَّى جَمَاعَةً فِي غَيْرِ الْمَسْجِدِ فَهُوَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَصَلَاةٍ، وَبِنَاءٍ عَلَى ذَلِكَ فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ يَقُولُونَ: إِنَّ مَنْ نَسِيَ التَّكْبِيرَ الْمَقِيدَ أَوْ نَسِيَ كُلَّ الْأَذْكَارِ الْأُخْرَى؛ كَالْتَسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي بِهِ فِي الْجُمْلَةِ فِي الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ أَوْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَإِنْ فَعَلَ وَاحِدَةً مِنْهُمَا فَإِنَّهَا تَكُونُ سُنَّةً قَدْ فَاتَ مَحَلُّهَا فَسَقَطَتْ، إِذِ السُّنَنُ إِذَا فَاتَ مَحَلُّهَا فَإِنَّهَا لَا تُقْضَى.

❁ ومن العبادات المشروعة في هذا الشهر الفاضل الكريم - وأعني بالعبادات العبادات القولية - : **التعبد لله عزَّ وجلَّ بالذكر عند ذبح النُسك؛ سواءً كان أضحيةً، أو كان هدي تمعٍ أو قران، أو كان هدياً مهدياً إلى بيت الله الحرام، وهذا الذبح مشروعٌ في يوم العيد وفي أيام التشريق بعده؛ على نزاع بين أهل العلم هل الأضحية تُذبح في يومين من أيام التشريق أم ثلاثة أيام؟ واختار أحمد أن الأضحية إنما تُذبح في يومين فقط لما نُقِلَ عن الصحابة - رضوان الله عليهم -، وهذا هو أكثر ما نُقِلَ عن الصحابة أن الذبح يختصُّ بيومين من أيام التشريق مع يوم النحر، والمستحب للمرء إذا ذبح ذبيحةً أن يوجهها إلى القبلة، وأن**

يقول: "بسم الله والله أكبر"، فقد ثبت عن النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أنه كان إذا ذبح قال ذلك، وكان **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يزيد على ذلك. فقد روى ابن عمر أن النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ذبح يوم العيد كبشين، ثم قال حينما وجههما إلى القبلة: **«وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، بِاسْمِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ عَنْ مُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ»**. هذا الذي جاء في الحديث؛ الحديث الذي رواه أبو داود من حديث ابن عمر فيه أمور:

❖ **الأمر الأول:** التسمية وهي واجبة.

❖ **الأمر الثاني:** التكبير وهو مستحب.

❖ **الأمر الثالث:** قول: **«اللهم منك ولك»**. وهذا كذلك مستحب.

❖ **الأمر الرابع:** قوله: **«وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ»**. وهذا أيضًا أمرًا رابع وهو مستحب.

❖ **الأمر الخامس:** فيه أن النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: **«اللهم عن محمدٍ وأُمَّتِهِ»**. وهذا القول جائز؛ فإن قول: اللهم عن فلانٍ وأُمَّتِهِ جائزٌ خلافًا لمن قال من أهل العلم إنه يُكره ذكر اسم غير الله على الذبيحة، والنبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قد ثبت عنه ذلك، بل قد ثبت عنه أنه

قال: «اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ، وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَأُمَّةِ مُحَمَّدٍ». وهذا لفظ مسلم في الصحيح، وهذا النص الذي ورد في مسلم - كما قال الموفق - نصٌّ لا يُعْرَجُ على خلافه؛ لأنَّه إذا ورد الحديث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ لَا يُنْظَرُ لأي اجتهادٍ بعده، ولذلك يقول الإمام أحمد: (إنَّه يسمي - أي وجوبًا - ويكبر حين يحرك يده بالذبح - أي ندبًا - ويقول: اللهم هذا منك ولك، ولا بأس بأن يقول: اللهم تقبل مني أو من فلان إذا كان الذابح غيره، وقد ثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه أتى بهذه الأدعية كلها.

❁ ومن العبادات القولية في هذه الأيام في شهر ذي الحجة: **ذِكْرُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ عَلَى الْمَأْكَلِ وَالْمَشْرَبِ**، فقد جاء في الحديث أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ أَكُلُ وَشُرِبُ وَذَكَرُ لِلَّهِ». وهذه الدلالة دلالتها دلالة اقتران؛ حيث قرن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين الأكل والشرب وذكر الله عَزَّوَجَلَّ، فإنَّ المستحب للمسلم إذا أكل أو شرب أن يُسَمِّي الله - عَزَّوَجَلَّ - في أول أكله وشربه، ويحمد الله عَزَّوَجَلَّ في آخره وفي وسطه كذلك، وهذا من أعظم شكر الله - عَزَّوَجَلَّ -، «إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ لِيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فِيحْمَدَهُ عَلَيْهَا، وَيَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فِيحْمَدَهُ عَلَيْهَا». وإذا استشعر المسلم هذا الأمر عرف أن هذا الذكر وإن كان مشروعًا السنة كلها إلا أنَّه في هذه الأيام أكد؛ لدلالة الاقتران المذكورة في الحديث الذي ثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

❁ ومن العبادات القولية المستحبة في هذه الأيام وإن كانت مستحبةً في السنة كلها: **دُعَاءُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ**، فإنَّ الدعاء عبادة، وقد جاء في الحديث «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»، والدعاء متأكدٌ في أيام التشريق، وقد جاء عن جماعةٍ من السلف رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّ

الأيام المعدودات التي أمر الله بذكره فيها وهي أيام التشريق لا يُرَدُّ فيها الدعاء، جاء ذلك عن أبي موسى الأشعري وغيره من أهل العلم، ومن أفضل ما يُدعى به في أيام التشريق الدعاء الذي أمر الله **عَزَّوَجَلَّ** بقوله في هذه الأيام، وهو أن يقول المسلم: "رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ"، قال الله **عَزَّوَجَلَّ**: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ (٢٠٠) وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠٠-٢٠١]. هذا الدعاء مستحب في السنة كلها، وفي الطواف، ويُستحب في أيام التشريق في شهر ذي الحجة، جاء ذلك عن جماعة من السلف كما قال عكرمة مولى ابن عباس كان يُستحب أن يُقال في أيام التشريق: "رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ"، وجاء عن بعض السلف أنه قال: ينبغي لكل من نذر من الحج أن يقول متوجهًا إلى أهلِهِ هذا الدعاء، وهذا الدعاء من أكثر الأدعية التي كان النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يكثر الدعاء بها؛ وهو من أكثر الأدعية جمعًا للمعاني وللخير وللدلالة عليه، فإن المرء يسأل الله **عَزَّوَجَلَّ** حسنة الدنيا وحسنة الآخرة، فحسنة الدنيا أعظمها الطاعة والإعانة عليها، وتعلم العلم، وحسنة الآخرة الجنة وكمالها بالنظر إلى وجه الجبار **جَلَّ وَعَلَا**.

❁ ومن العبادات القولية التي تُشرع في هذه الأيام: **العبادات التي تُشرع في يوم عرفة؛**

هذا اليوم العظيم الذي ذكره الله في كتابه حينما قال: ﴿وَشَاهِدِ وَمَشْهُودٍ﴾ [البروج: ٣]، وقد جاء أنه يوم عرفة، فقد جاء عند الترمذي من حديث أبي هريرة أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «**الْيَوْمُ الْمَوْعُودُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالْيَوْمُ الْمَشْهُودُ يَوْمُ عَرَفَةَ، وَالشَّاهِدُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ**». وقد جاء عن

جماعة من المفسرين في تفسير قوله تعالى: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾ أنه يوم عرفة، وهذا يدلنا على تعدد أسماء هذا اليوم؛ مما يدل على عظمته وشرفه، فيوم عرفة عظمت فيه الطاعات، وزكت فيها العبادات، وشُرعت فيه كثير من الأسباب التي يحبها الله **عَزَّوَجَلَّ** لتكون سبباً لمغفرة ذنب العبد، وكونه مشهوداً **أي**: أن الله **عَزَّوَجَلَّ** يشهد فيه طاعات العباد التي يفعلونها، وهذا اليوم فيه عباداتٌ بدنيةٌ وقولية، فأما العبادات القولية فإنها أمران:

❖ **الأمر الأول**: مطلق الدعاء؛ وقد جاء في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عند الإمام أحمد والترمذي وغيرهم أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «**خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ**». وقوله: «**الدُّعَاءُ**» **أي**: دعاء الطلب، فدُلنا ذلك على أن يوم عرفة يُستحب فيه طلب الله **عَزَّوَجَلَّ** وسؤاله والتضرع بين يديه، ولذلك كان قتادة يقول: (لا بأس إذا لم يضعف عن الدعاء)، **أي**: لا بأس بالصيام إذا لم يضعف عن الدعاء، فدُلنا ذلك على أن الدعاء أكد عند بعض السلف من الصيام، فكيف إذا اجتمع الصيام مع الدعاء، وللصائم دعوة لا تُرد.

❖ ومن العبادات القولية التي تُشرع في يوم عرفة: **ذِكْرُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ بِالتَّهْلِيلِ**، وقد جاء عند الترمذي من حديث عمرو بن شعيب أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «**خَيْرٌ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**». فبين النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أن هذه اللفظة من التَّهْلِيلِ هي خير ما قاله هو والنبيون قبله، وكل خير فيما قاله النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ولا يفضل شيء ما قاله **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ**: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**». وجاء في لفظ عند أحمد زيادة: [بيده الخير] «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ بِيَدِهِ**

الخير وهو على كل شيء قدير». فيكون ذلك من باب اختلاف التنوع سواء أتى بهذه الزيادة أو تركها كلاهما مشروع، فيكونان ذكرين متنوعين.

وهذا الذكر مع قول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «**خير ما قلت أنا والنبون من قبلي**» ذلك فقد حكى الصحابة أنه كان أكثر شيء يتكلم به النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يوم عرفة، ففي المسند من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه قال: كان أكثر دعاء رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يوم عرفة: «**لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير**». وهذا يدلنا على ملازمة النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ولذلك جاء أن رجلاً سأل سفيان بن عيينة عما جاء أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كان أكثر دعائه في يوم عرفة، وكان دعاء الأنبياء قبله بهذا التهليل: «**لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير**»، لما كان فاضلاً مع أن هذا ذكرٌ وثناءٌ على الله وليس دعاء طلب، فأجابه سفيان بن عيينة أن هذا داخل فيما جاء عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** في إخباره عن الله **عَزَّ وَجَلَّ** حينما قال: «إذا شغل عبدي ثنائي عن مسألتي أعطيته أفضل مما أعطى السائل».

ومن الأدعية التي كان يدعو بها النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يوم عرفة ماء جاء من حديث علي **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** عند الترمذي أنه قال: ما أكثر ما دعا النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عشية عرفة في الموقف: «**اللهم لك الحمد كالذي نقول، وخيراً مما نقول، اللهم لك صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي، وإليك مآبي، ولك ربّ تراثي، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، ووسوسة الصدر، وشتات الأمر، اللهم إني أعوذ بك من شرّ ما تحي به الريح**». وغير ذلك من الأدعية الكثيرة التي جمعها جمعٌ من أهل العلم، وقد يكون في بعضها كلامٌ لبعضهم

ممن جمعها ابن عساكر في جزء له في فضائل يوم عرفة والأدعية الواردة فيه، وغيره من أهل العلم تكلموا عن هذا اليوم الفاضل.

المقصود من هذا كله -أيها الإخوة الأفاضل- أن هذه الأيام أيامٌ فاضلة، وإن من أفضل القربات فيها بعد أداء الواجبات الانشغال بالمشروع فيه، وقد شرع في هذه الأيام ذكر الله **عَزَّوَجَلَّ** على سبيل التأكيد، بل قد سمى الله **عَزَّوَجَلَّ** ذلك في كتابه، وأمر به، وحثَّ عليه، فقال الله **عَزَّوَجَلَّ**: ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ﴾ [الحج: ٢٨]، وذكر **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** ذلك أيضًا في المعدادات قال: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣]، وبين النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أن هذه الأيام أيام ذكر الله **عَزَّوَجَلَّ**، فحري بالمسلم أن ينشغل بذكر الله **عَزَّوَجَلَّ** وبالعبادات القولية الكثيرة، وأن يتعلم أحكامها، وقد ذكرت في هذا اللقاء اليوم بعضًا مما ورد في ذلك.

أسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يمن علينا جميعاً بالهدى والتقوى، وأن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح، وأن يتولانا بهداه، وأن يغفر لنا ولوالدينا وللمسلمين والمسلمات، وأسأله **جَلَّ وَعَلَا** أن يصلح لنا نياتنا وذرياتنا، وأن يغفر لنا ولوالدينا وللمسلمين والمسلمات، وأسأله **جَلَّ وَعَلَا** أن يرحم ضعفنا، ويجور كسرنا، وأن يجيرنا من خزي الدنيا وعذاب الآخرة، وأسأله سبحانه أن يكشف الضر والبأس اللاأواء والوباء عن بلادنا وسائر بلاد المسلمين عامةً، وأسأله **جَلَّ وَعَلَا** أن يصلح ولاية أمورنا وأن يدلهم على الخير، وأن يوفقهم لما يحبه ربنا ويرضاه، وأسأله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن ينعم علينا وأن يتمم بمصاحبة نبيه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** في الجنة، وأن يمتعنا بالنظر إلى وجهه **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** الكريم في غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة؛

وصلى الله وسلم وبارك على نبيِّنا وإمامنا وقدوتنا محمد بن عبد الله وعلى أهله الطيبين الطاهرين وأزواجه أمهات المؤمنين . والله أعلم.

